

## قانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠١٦

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية فى التعاقد مع

الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أيوك برودكشن بى.فى

وشركة بى بى إيجيبت برودكشن بى.فى. لتعديل اتفاقية الالتزام

للبحث عن البترول واستغلاله الصادرة بموجب القانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٨

المعدل بالقانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠١ واتفاقية الالتزام المدمجة الصادرة

بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٤ المعدلة بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٢

فى منطقة دلتا النيل

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الاولى )

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول

وشركة أيوك برودكشن بى.فى. وشركة بى بى إيجيبت برودكشن بى.فى. لتعديل اتفاقية

الالتزام للبحث عن البترول واستغلاله الصادرة بموجب القانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٨ المعدل بالقانون

رقم ١١ لسنة ٢٠٠١ واتفاقية الالتزام المدمجة الصادرة بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٤

المعدلة بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٢ فى منطقة دلتا النيل، وذلك وفقا لأحكام الاتفاقية المرافقة .

( المادة الثانية )

تكون للقواعد والإجراءات الواردة فى الاتفاقية المرافقة قوة القانون ،

وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ ذى الحجة سنة ١٤٣٧هـ

( الموافق ٧ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

**تعديل**  
**اتفاقية التزام**  
**للبحث عن البترول واستغلاله**  
**فى**  
**منطقة دلتا النيل**  
**الصادرة بموجب القانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٨**  
**المعدل بموجب القانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠١**  
**واتفاقية الالتزام المندمجة الصادرة**  
**بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٤**  
**المعدل بموجب القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٢**  
**بين**  
**جمهورية مصر العربية**  
**و**  
**الهيئة المصرية العامة للبترول**  
**و**  
**شركة أيوك برودكشن بى. فى.**  
**و**  
**شركة بى بى مصر**

حرر هذا التعديل (ويطلق عليه فيما يلى "التعديل الثانى") فى يوم من شهر  
سنة ٢٠-- بمعرفة وفيما بين :

١ - جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى "ج.م.ع." أو "الحكومة")  
ويعثلها السيد / وزير البترول والثروة المعدنية بصفته ؛ و  
المقر القانونى : ٦٩ شارع أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة .

**AMENDMENT  
OF  
THE CONCESSION AGREEMENT FOR PETROLEUM  
EXPLORATION AND EXPLOITATION  
IN  
NILE DELTA AREA  
ISSUED BY VIRTUE OF LAW NO. 6 OF 1988 AS AMENDED  
BY LAW NO. 11 OF 2001  
INCORPORATING THE CONCESSION AGREEMENT ISSUED  
BY LAW NO. 15 OF 1974 AS AMENDED BY LAW NO. 17 OF 1982  
BETWEEN  
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
AND  
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM  
CORPORATION  
AND  
IEOC PRODUCTION B.V.  
AND  
BP EGYPT COMPANY**

This Amendment (hereinafter referred to as the "Second Amendment") is made and entered into on this            day of            , 20---, by and between:

- 1- The ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to variously as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), represented by the Minister of Petroleum and Mineral Resources, in his capacity;

Legal Headquarter: 1A Ahmed El Zomor St., Nasr City, Cairo.

- ٢ - الهيئة المصرية العامة للبترول، وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلي "الهيئة") ويمثلها السيد / الرئيس التنفيذي للهيئة بصفته .
- المقر القانوني : شارع فلسطين الشطر الرابع - المعادى الجديدة - القاهرة .
- ٣ - شركة أيوك برودكشن بي.في.، وهي شركة ذات مسئولية محدودة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين هولندا ويمثلها السيد / مدير عام الشركة أو مندوب الشركة المفوض بموجب خطاب رسمي موثق (ويطلق عليها فيما يلي "أيوك") ،
- فرع الشركة بجمهورية مصر العربية : ١ شارع ٢٠٤ - ميدان دجلة - المعادى - القاهرة - ج.م.ع .
- ٤ - شركة بي بي مصر ، وهي شركة مساهمة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير، الولايات المتحدة الأمريكية ويمثلها السيد / رئيس الشركة أو مندوب الشركة المفوض بخطاب رسمي موثق (ويطلق عليها فيما يلي "بي بي") .
- فرع الشركة بجمهورية مصر العربية : ١٤ شارع ٢٥٢ - دجلة - المعادى الجديدة - القاهرة .
- (ويطلق على كل من "أيوك" و"بي بي" مجتمعين فيما يلي "المقاول" ويطلق على كل منهما منفردا "عضو المقاول").

### تقريب

حيث أنه قد تم توقيع اتفاقية التزام جديدة للبحث عن البترول واستغلاله فيما بين جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أيوك كو.انك. وشركة بي بي شمال أمريكا للاستكشاف مصر انك. وشركة مارثوان للبترول مصر ليمتد. الصادرة بموجب القانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٨ بما أدخل عليه من تعديل بموجب القانون الصادر رقم ١١ لسنة ٢٠٠١ (ويشار إليه فيما يلي "اتفاقية الالتزام")، وقد أدمج باتفاقية الالتزام هذه (اتفاقية التزام أصلية) الصادرة بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٤ للبحث عن البترول واستغلاله فيما بين جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العامة للبترول والشركة الدولية للزيت المصري (الدولية) وشركة كونتيننتال للزيت مصر (كونوكو) بما أدخل عليها من تعديل بموجب القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٢ في منطقة دلتا النيل ، و

حيث أن كونوكو كانت قد تنازلت عن جزء من حقوقها على المشاع في اتفاقية الالتزام هذه إلى شركة ماراثون للبترول مصر ليمتد في ٢٥ يوليو ١٩٧٥ ، و

- 2- The EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC") represented by the Chief Executive Officer, in his capacity.

Legal Headquarter: Palestine St., Part 4, New Maadi, Cairo.

- 3- IEOC PRODUCTION B.V., a limited liability company organized and existing under the laws of The Netherlands represented by the Managing Director of the company or the Company's concerned delegate supported with a power of attorney (hereinafter referred to as "IEOC").

Egypt Branch: 1, Rd 204- Degla sq, Maadi, Cairo, Egypt.

- 4- BP EGYPT COMPANY, a joint stock company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America, represented by the President of the Company or the Company's concerned delegate supported with a power of attorney (hereinafter referred to as "BP").

Egypt Branch: 14, St. 252, Degla - New Maadi - Cairo.

(IEOC and BP shall be hereinafter referred to collectively as "CONTRACTOR" and individually as "CONTRACTOR MEMBER").

### **PREAMBLE**

WHEREAS, the ARAB REPUBLIC OF EGYPT, the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, IEOC CO. INC. and BP NORTH AMERICA EXPLORATION EGYPT INC. and MARATHON PETROLEUM EGYPT, LTD entered into a new concession agreement signed by virtue of Law No.6 of 1988, as amended by Law No. 11 of 2001, hereinafter referred to as the "Concession Agreement" incorporating into such Concession Agreement the concession agreement issued by Law No. 15 of 1974, for Petroleum Exploration and Exploitation by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT, the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, the INTERNATIONAL EGYPT OIL COMPANY (IEOC) and the CONTINENTAL OIL COMPANY OF EGYPT (CONOCO), as amended by Law No. 17 of 1982 (the Original Concession Agreement) in NILE DELTA Area; and

WHEREAS, Conoco has assigned an undivided portion of its undivided rights in this Concession Agreement to Marathon Petroleum Egypt, Ltd., on July 25, 1975; and

حيث أن كونوكو كانت قد تنازلت عن حقوقها بالكامل على المشاع فى اتفاقية الالتزام إلى شركة أيوك كو إنك فى ١٥ يوليو ١٩٧٩، و

حيث أن، أيوك كو إنك قد تنازلت عن خمسة وعشرون فى المائة (٢٥٪) من حقوقها على المشاع فى اتفاقية الالتزام إلى بى بى شمال أمريكا للاستكشاف مصر إنك فى ٥ يونيو ١٩٨٠، و

وحيث أن ، بى بى شمال أمريكا للاستكشاف مصر إنك قد تنازلت عن حقوقها بالكامل على المشاع فى اتفاقية الالتزام إلى شركة أموكو للغاز مصر فى ١٥ سبتمبر ١٩٩٣، و

حيث أن، ماراثون للبترول مصر ليمتد كانت قد تنازلت عن جميع مصالحها وحقوقها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها على المشاع فى اتفاقية الالتزام إلى ماراثون بترول يوم نايل دلتا (أم. بى . نايل دلتا ليمتد) فى ١ مايو ١٩٩٥ ،

حيث أن ، شركة أيوك كو. إنك . قد تنازلت عن مائة فى المائة (١٠٠٪) من جميع مصالحها وحقوقها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها فى اتفاقية الالتزام إلى شركة أجيب انترناشيونال بى. فى. وشركة أجيب انترناشيونال بى. فى. قد تنازلت فى الحال عن جميع مصالحها فى اتفاقية الالتزام إلى شركة أيوك برودكشن بى. فى. وذلك فى ١٣ سبتمبر ١٩٩٧، و

حيث أن ، شركة ماراثون بترول يوم نايل دلتا ليمتد قد تنازلت عن خمسة وعشرون فى المائة (٢٥٪) على المشاع والتي تمثل مائة فى المائة (١٠٠٪) من جميع مصالحها وحقوقها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها فى اتفاقية الالتزام إلى أيوك برودكشن بى. فى. وذلك فى ١ يونيو ١٩٩٩، و

حيث أن شركة أموكو للغاز مصر قد غيرت اسمها لتصبح شركة بى بى مصر ، و

حيث أنه، نتيجة لهذه التنازلات ، فقد أصبح المقاول فى اتفاقية الالتزام شركة أيوك برودكشن بى. فى. وشركة بى بى مصر ، و

حيث أن ، المقاول قد تقدم بطلب لتعديل أحكام تسعير الغاز فى اتفاقية الالتزام ، و

حيث أن، الهيئة والمقاول قد اتفقا على تعديل عقد مبيعات الغاز لتطبيق نصوص التعديل الثانى هذا لتشمل على سبيل المثال لا الحصر نظام التقسيم والمحاسبة الصحيحة بين الغاز القديم والغاز الجديد ، و

WHEREAS, Conoco has assigned all of its undivided rights in the Concession Agreement to IEOC Co. Inc. on July 15, 1979; and

WHEREAS, IEOC Co. Inc. has assigned an undivided twenty five percent (25%) of its rights in the Concession Agreement to BP North America Exploration Egypt Inc.(BP) on June 5, 1980; and

WHEREAS, BP, has assigned all its rights undivided in the Concession Agreement to AMOCO Egypt Gas Company on September 15, 1993; and

WHEREAS, Marathon Petroleum Egypt, Ltd., has assigned all of its undivided interests, rights, privileges, duties and obligations in the Concession Agreement to Marathon Petroleum Nile Delta (M.P. Nile Delta Ltd.) on May 1, 1995; and

WHEREAS, on 13 September 1997 IEOC CO. INC. has assigned one hundred percent (100%) of all its interests, rights, privileges, duties and obligations in the Concession Agreement to AGIP International B.V., and AGIP International B.V. has assigned instantly all of its interests, under the Concession Agreement to IEOC PRODUCTION B.V.; and

WHEREAS, Marathon Petroleum Nile Delta Ltd, has assigned twenty five (25%) which represent one hundred percent (100%) of all its interests, rights, privileges ,duties and obligations in the Concession Agreement to IEOC Production B.V. on June 1, 1999; and

WHEREAS, Amoco Egypt Gas Company has changed its name to BP Egypt Company; and

WHEREAS, as a result of these assignments, the CONTRACTOR in the Concession Agreement is IEOC PRODUCTION B.V. and BP Egypt Company; and

WHEREAS, CONTRACTOR has applied for an amendment of the Gas pricing provisions in the Concession Agreement; and

WHEREAS, EGPC and CONTRACTOR agree to amend the Gas Sales Agreement to implement the provisions of this Second Amendment including but not limited to the proper accounting and allocation procedures between Old Gas and New Gas; and.



حيث أن المجلس التنفيذي قد وافق على ذلك بتاريخ ١٤ سبتمبر ٢٠١٥ ، و  
حيث أن مجلس إدارة الهيئة قد وافق على ذلك بتاريخ ١٥ سبتمبر ٢٠١٥ ، و  
لذلك ، فقد اتفق أطراف اتفاقية الالتزام على ما هو آت :  
ويعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من التعديل الثاني هذا ومكملاً  
ومتماً لأحكامه .

#### ( المادة الأولى )

فيما عدا ما يتحدد خلافاً لذلك فيما يلي ، يكون للكلمات والعبارات المعرفة في اتفاقية  
الالتزام ذات المعنى في التعديل الثاني هذا .

#### ( المادة الثانية )

يضاف ما يلي في نهاية المادة الأولى "تعريفات" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب  
القانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٨ بما أدخل عليها من تعديل :

"(ر) "الغاز القديم" يعنى أى إنتاج للغاز من الآبار التى تم حفرها فى المنطقة  
قبل ٢٥ أغسطس ٢٠١٥

(ش) "الغاز الجديد" يعنى أى إنتاج للغاز من أى آبار وأى أنشطة بدءاً  
من ٢٥ أغسطس ٢٠١٥

(ت) "تاريخ سريان التعديل الثانى" يعنى تاريخ توقيع نص التعديل الثانى من جانب  
الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص بالتعديل الثانى."

#### ( المادة الثالثة )

يضاف ما يلي في نهاية المادة الرابعة "برنامج العمل والنفقات أثناء فترة البحث"  
من اتفاقية الالتزام الصادرة بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٨ بما أدخل عليها من تعديل :

(ط) "يهدف المقاول إلى القيام بحفر وإكمال عشرة (١٠) آبار بحث وتنمية (سبعة (٧)

آبار برية وثلاثة (٣) آبار بحرية) بدءاً من العام المالى ٢٠١٥/٢٠١٦ بتكلفة

إجمالية تقدر بأربعمائة وخمسون مليون (٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠) دولار من دولارات

الولايات المتحدة الأمريكية لأنشطة الغاز الجديد ."

WHEREAS, EGPC's Executive Board of Directors has approved thereupon on 14 September 2015; and

WHEREAS, EGPC's Board of Directors has approved thereupon on 15 September 2015; and

NOW, THEREFORE, the parties hereto agree as follows:

The previous preamble to this Second Amendment is hereby made part hereof, complemented and integrated to its provisions.

### ARTICLE I

Except as otherwise specified hereunder, the words and expressions defined in the Concession Agreement shall have the same meaning in this Second Amendment.

### ARTICLE II

**- Add the following at the end of Article I (Definitions) of the Concession Agreement issued by Law No.6 of 1988, as amended:**

"(t) "Old Gas" means any Gas production resulting from those wells drilled in the Area before 25 August 2015.

(u) "New Gas" means any Gas production resulting from any wells and any activities starting from 25 August 2015.

(v) "Effective Date of the Second Amendment" means the date on which the text of the Second Amendment is signed by the GOVERNMENT, EGPC and CONTRACTOR, after the relevant Law is issued."

### ARTICLE III

**- Add the following at the end of Article IV (Work Program and Expenditures during Exploration Period) of the Concession Agreement issued by Law No. 6 of 1988, as amended:**

(i) "CONTRACTOR aims to drill and complete ten (10) Exploration and Development wells (seven (7) Onshore and three (3) Offshore) starting from the financial year 2015/2016 with total estimated cost of four hundred fifty million U.S Dollars (\$450,000,000) for New Gas activities".

#### ( المادة الرابعة )

يضاف ما يلى فى نهاية المادة السابعة (ج) ٢ "استرداد التكاليف والمصروفات واقتسام الإنتاج" من اتفاقية الالتزام الصادرة بموجب القانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٨ بما أدخل عليها من تعديل بموجب القانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠١ :

"أولا : تطبق الأسعار المشار إليها بالمادة السابعة ج ٢ (١) من اتفاقية الالتزام بما أدخل عليه من تعديل بالقانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠١ على مبيعات الغاز القديم الناتج من الآبار التى تم حفرها فى المنطقة قبل ٢٥ أغسطس ٢٠١٥".

"ثانيا : بدءا من تاريخ أول إنتاج للغاز الجديد، المعرف أعلاه، يتم تقييم الغاز الجديد والمخصص لاسترداد التكاليف وحصص الأرباح، ويسلم ويشترى بواسطة الهيئة بسعر ثابت (٥, ٤) دولار أمريكى لكل مليون وحدة حرارية بريطانية، طبقا للمادة السابعة (هـ) ٢ - (٢) من اتفاقية الالتزام".

#### ( المادة الخامسة )

باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب التعديل الثانى ، فإن اتفاقية الالتزام تستمر بكامل القوة والأثر وفقا لما ورد بها من أحكام . ومع ذلك ، فإنه فى حالة أى تعارض بين أحكام اتفاقية الالتزام وأحكام التعديل الثانى هذا ، فإن أحكام هذا الأخير هى التى تسرى .

#### ( المادة السادسة )

حرر التعديل الثانى هذا من خمس (٥) أصول مماثلة تحتفظ الحكومة والهيئة بثلاث (٣) أصول ويحتفظ المقاول بأصلين (٢) من التعديل الثانى هذا للعمل بموجبها عند اللزوم .

#### ( المادة السابعة )

أقر أطراف الاتفاقية بأن العنوان قرين كل منهم يصدر هذا المحل المختار لهم وأن كافة المكاتبات والمراسلات التى ترسل تعلن لكل منهم على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية وفى حالة تغيير أحد أطراف الاتفاقية لعنوانه يتعين عليه إخطار الأطراف الأخرى بعنوانه بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلات هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

#### ARTICLE IV

- **Add the following at the end of Article VII (c) 2 "Recovery of Costs and Expenses and Production Sharing" of the Concession Agreement issued by Law No. 6 of 1988 as amended by Law No. 11 of 2001:**

**"First :** The prices referred to in Article VII (c) 2 (i) of the Concession Agreement as amended by Law No. 11 of 2001 shall apply to the sale of Old Gas resulting from those wells drilled in the Area before 25 August 2015.

**Second:** The Cost Recovery and Profit Share of New Gas, starting from the first date of New Gas production, as defined above, shall be valued and delivered to and purchased by EGPC at a flat price of 4.5 US\$/ MMBTU, pursuant to Article VII (e) 2 (ii) of the Concession Agreement.''

#### ARTICLE V

Except as specifically amended hereby, the Concession Agreement, shall continue in full force and effect in accordance with its terms. However, in case of any conflict between the provisions of the Concession Agreement and the provisions of this Second Amendment, the latter shall apply.

#### ARTICLE VI

This Second Amendment is issued in five (5) identical originals, the Government and EGPC retain three (3) originals, and CONTRACTOR retains two (2) originals of this Second Amendment to act in accordance to its provisions if necessary.

#### ARTICLE VII

The parties approved that the address supplemented to their entity in the preface is their chosen address for notification, all notices sent and correspondences received in such address are considered valid with the outcome of all its legitimate effects. In the event any of the parties changes the aforesaid address, such party shall notify the other party by a registered letter upon receipt otherwise, the correspondence only sent to the aforementioned address is to be considered valid with the outcome of all its legitimate effects.

( المادة الثامنة )

لا يكون التعديل الثانى هذا ملزما لأطرافه إلى أن يصدر قانون من السلطة المختصة فى جمهورية مصر العربية يخول لوزير البترول التوقيع على التعديل الثانى هذا ويضفى عليه قوة القانون وأثره وبمجرد التوقيع على التعديل الثانى هذا من الحكومة والهيئة والمقاول وصدور القانون المذكور يدخل الاتفاق حيز التنفيذ .

**شركة أيوك برودكشن بى. فى.**

**عنها بصفته**

الاسم / .....

التوقيع : .....

**شركة بى بى مصر**

**عنها بصفته**

الاسم / .....

التوقيع : .....

**الهيئة المصرية العامة للبترول**

**عنها بصفته**

الاسم / .....

التوقيع : .....

**جمهورية مصر العربية**

**عنها بصفته**

الاسم / .....

التوقيع : .....

التاريخ : .....

## ARTICLE VIII

This Second Amendment shall not be binding upon its parties unless a law is issued by the competent authorities of the Arab Republic of Egypt, authorizing the Minister of Petroleum to sign this Second Amendment and giving it full force and effect of law. This Second Amendment shall enter into force upon being signed by the Government, EGPC and CONTRACTOR and issuance of the mentioned law.

### **IEOC PRODUCTION B.V.**

#### **In his capacity**

Name: -----

By: -----

### **BP EGYPT COMPANY**

#### **In his capacity**

Name: -----

By: -----

### **EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION**

#### **In his capacity**

Name: -----

By: -----

### **ARAB REPUBLIC OF EGYPT**

#### **In his capacity**

Name: -----

By: -----

DATE: -----